

## الأسرة الصالحة

### مع الزوج :



ما ينبغي أن تعلمه كلُّ أنثى أن لا استقرار لها إلا مع الزوج.. بل هو قانون الوجود كله، قال تعالى: " وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ " (سورة الذاريات، الآية 49).

بل كان وجود الثنائي الزوجي مصدرة للسكينة والطمأنينة والسلام.. وهي أمور تشكل الغاية الإنسانية في الحياة.. حيث جاء في قوله تعالى: "ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجاً لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودةً ورحمةً" (سورة الروم، الآية ٢١).

ومن هنا أبطل الإسلام الرهينة والتبئيل، وإن كان نُسكاً وعبادة في النظرة الأولى للأمر..

وقد ورد عن الرضا(ع) في جوابه لامرأة تبئلت قائلة: "لا أريد التزويج أبداً، قال: ولم؟

فقالت: ألتمس في ذلك الفضل. فقال (ع): "إنصرفي، فلو كان في ذلك فضلٌ لكانت فاطمة (ع) أحقَّ به منك، إنه ليس أحدٌ يسبقها إلى الفضل" (البحار ج ١٠٣ ص ٢١٩).

ولا يعني ذلك أن تعجل الفتاة بالزواج فراراً من العنوسة، أو من العوائل من صويحباتها، فإن سلامة المستقبل مع العنوسة أفضل بمراتب من شقاء وتعاسة العجلة مع الطلاق العاجل أو الشقاق الدائم، وترك الأبناء ضحايا اليتيم بين أبٍ وأم.

ولذا كان على الفتاة بالخصوص، وعلى الأولياء بشكل أخصّ: أن يتأملوا ويتفحصوا ويدققوا في خياراتهم، ولو اقتضى ذلك انتظاراً واشتراطاً، أو اقتضى عنوسة مطوّلة... فإن للرحمن الرحيم لطفاً بعباده، ولا سيما مع المرأة...

فهل نتعقّل أنه أوصى الأمة والأزواج والآباء والأولياء بالمرأة وشدد على ذلك... ومن ثمّ يتركها بلا ألطاف في سائر تفاصيل حياتها، سيّما مع ورعها وتقواها وتسليمها الأمر لربّها...

ومما ذكرنا كان عليها وعلى أوليائها دقّة الإختيار عند الزواج، ويُمكن أن نذكر ذلك في مراتب متدرّجة في الأهميّة بما يتعلق بالزوج الرجل:

أ- الدين أولاً.

ب- الأصول العريقة والمنبت الكريم.

ج- القدرات الشخصية والماليّة والثقافية

د- الجانب الشكلي أخيراً.

وليعلموا أنّ الجانب الديني الأخلاقي هو الأساس في النجاح، وقد ورد عن الصادق (ع) : " زوّجوا المؤمن، فإنّه إن رضي أكرمها، وإن سخط لم يظلمها " (مكارم الأخلاق ص ٢٠).

كما عليهم أن يبتعدوا عن لا يُبالي بالمحرمات والحُرّمات... فمن يعصي الله لن يُرضي عباده، ولا سيما الكائن اللطيف الضعيف أعني : المرأة...

ومن هنا نهت الشريعة عن تزويج الفاسق وشارب الخمر وسيئ الخلق وأشباههم.

وعن الصادق (ع) : "من زوّج كريمته من شارب الخمر فقد قطع رحمها" (الوسائل ج 14 باب ٢٩ مقدمات النكاح).

وعن الرضا(ع): "...إن لي قرابة قد خطب إليّ، وفي خُلُقهِ سوء، قال (ع): لا تزوجه إذا كان سيئ الخُلُق" (ن.م. باب ٣٠).

بل نهت الروايات عن مصاحبة جماعة، فكيف يكون الحال بالزواج منهم في رحلة العمر:  
"إياك ومصاحبة الكاذب.. ومصاحبة الفاسق... ومصاحبة البخيل.. ومصاحبة الأحق...  
ومصاحبة القاطع لرحمه...".

وقد أحسن من قال : "المرء على دين خليله" .

بينما في المقابل ورد الأمر في تزويج أهل الدين والعفاف :

ففي الحديث المعروف عن النبي (ص): "إذا جاءكم من ترضون دينه وخُلُقهِ فزوّجوه، إلّا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد كبير" (الترمذي رقم ١٠٨٤).

وإذا وُفِّت الفتاة للزواج ممّن ذكرناه، فإنّ عليها أن تقرّ جيداً أصول الحياة الزوجيّة، وحقوق الأزواج... وما يجب وما لا يجب... وهذا ما سنذكره في هذه التنبيهات :

**الأول :** ينبغي على الزوجة أن تعلم أنّ سعادة الزواج نسبيّة، فقد يسودها في البدايات الوئام والحب والأناقة، والعلاقات الحميمة الذهبيّة... ولكنّ عليها أن تُدرك أن هذا لا يستمرّ طويلاً، فهوم الحياة والأولاد وجمع الأموال وهموم الاجتماع و السياسية قد يكسر عندها صلد الإستقرار والوئام... ويتسلّل إلى الحياة النزاع والملل والإعراض والاذى...

وأمام ذلك لا يكون أمام الزوجة إلا الصبر أمام الإضطراب الحادث، وهو أسهل الخيارات أمام الحلّ الآخر، وهو الانفجار الكبير أعني: الطلاق أو الهجر..

ومن هنا قيل: أن الزواج سعادة كبرى في هموم صغرى...

ومن هنا أيضاً نعرف سبب ما ورد من لزوم الصبر على المرأة رغم إيذاء الزوج لها دفعاً للمفاسد العظمى، عن الرسول الأكرم (ص): "أيُّما امرأة لم ترفق بزوجها وحملتة على ما لا يقدر عليه وما لا يطيق، لم تُقبل منها حسنة، وتلقى الله وهو عليها غضبان" (أمالى الصدوق ص 43).

وعن الرسول أيضاً(ص) : "من صبرت على سوء خلق زوجها أعطها مثل ثواب آسية بنت مزاحم" (البحار ج ١٠٣ ص ٢٦٧).

مضافة لكل الآيات التي تمدح الصبر وأهميته والذي يشمل الأزواج قبل غيرهم...

**الثاني:** لقد ذكرنا دور الصبر في نجاح الحياة، ولو بعد حين... ولكن من أخطر الأمور في عدم الصبر هو التلويح الدائم بالطلاق أمام كل نزاع و مشكل... فإنه هدم للسكينة والقرار، وإبقاء الحياة على شفير الإنهيار:

فقد ورد عن رسول الله (ص) : "أيُّما امرأة سألت زوجها طلاق في غير بأس، فحرام عليها رائحة الجنة" (الترمذي حديث ١١٨٧).

ويتجلى الصبر في:

- أ- أن لا ترد الإساءة بما هو أفظع، فإنها الأنثى اللطيفة الودودة..
- ب- أن لا تترك عاداتها في إكرام ضيوفه وأهله وذويه...
- ج- أن لا تتناقل أمام طلباته.. ولا سيما في حق الفراش...
- د- أن تستعين بالصمت أمام حدته وأذاه ... وأن تلتمس الظرف المناسب كاليالي لإثارة ما حدث بلغة اللطف والرقّة..

هـ- أن تتذكر ماضيه الجميل معها... وأن تحاول إبرازه أمامه كطريقة الإطفاء نادرة الحقد والموقف الصعب...

و- أن لا تعجل في سرد ما حدث معها أمام ذويها، بل ولا أمام غيرهم، فإن أعظم ما يُسيء للزوج والزوجة أن يريا نفسيهما عاريين من الفضائل أمام ذويهما وأمام الناس...

وقد ورد عن الباقر(ع) في معنى الصبر الجميل: "ذلك صبر ليس فيه شكوى إلى الناس" (الكافي ج ٢ حديث ٢ باب الصبر).

**الثالث :** إن أهم ما يبني عليه الزواج هو أمران: المودة + الرحمة.

ولذا ينبغي أن تراعي مع الزوج ما يديم المودة بينهما... من خلال لطفها وحديثها العذب وأناقته.. وأنوثتها الجذابة لتبقى الأنثى الوردية ...

فان الزوج لا يختار رجلا لحياته... بل يريد من زوجته أنوثتها وحبها وطاعتها وقد مدح القرآن نساء الجنّة بقوله: "عُرْباً أتراباً" (سورة الواقعة، ٣٧ الآية )، والعُرب: جمع عروب وهي المتحبة إلى زوجها.

وعليها أن لا تتعطل من كل ما يجذب الزوج ليبقى الحنون الوديع المحامي والمُحبّ...

**الرابع:** أن المرأة وبمجرد أن تلد وترى حولها الأطفال مع البراءة والرقّة واللفظ عندهم، قد تتحول عنه إلى أبنائها.. وهذا أخطر مزالق الحياة الزوجية، فإن الزوج هو الأساس.. ولا بد أن يبقى الأساس.. فإن حب الأبناء وشدة العاطفة لهم لا ينبغي أن تكون على حساب الزوج المحامي والكافل والمحب..

**الخامس:** إن طاعة الزوجة حتى في غير الواجب عليها... هو دين يُدان الله به.. إلا ما حرمه الله تعالى.. فلو طلب منها قرى الضيوف، أو الذهاب معه إلى الاستجابة ذويه.. أو غيرهم...

أو أي عمل يرغب به... فعلية الطاعة.. فإنها أعظم ما يدخل حبها في قلبه.. ما لم يأمرها بمعصية، أو بما لا يطاق.. أو بتعنت ظالم...

وليس ذلك كما تراه بعض جمعيات الحقوق النسائية.. بأنها عبودية وحاكمية غير مطلوبة. فإنّ قانون الحياة والسعادة بوجود مراتب بين الخلق... ففيهم المدير والقائد والحاكم وفيهم العامل والطالب والرعية.. إلخ.

وبما أنّ الرجل هو القيم والمدير لمدرسة الزواج كان المناسب للمرأة الإلتزام بطلباته وإن لم تجب عليها.. فإنّ ذلك من الطوعية الموجبة لمزيد من الإلتحام والإنسجام ولسلامة الحياة.. وليس العصيان بأفضل من الطوعية لأقرب الناس إلى قلبها. فهي طاعة للنجاح والسيادة، وليس للقهر والعبودية...

وقد ورد ذلك في : صحيح الكناي عن الصادق (ع) : "إذا صلّت المرأة خمسه، وصامت شهرها، وأطاعت زوجها، وعرفت حق علي (ع)، فلتدخل من أي أبواب الجنان شاءت" (الوسائل ج 14 باب ٢٩- مقدمات النكاح ج 4).

وورد: "خير نسائكم الخمس، قيل وما الخمس، قال (ع): الهيئة اللينة والمؤاتية" (الوسائل ج14- مقدمات النكاح- بابة).

**السادس:** لا شك بأنّ المرأة الزوجة تمرّ بمراحل يضعف معها استعدادها الاستجابة لطلبات الزوج، ولا سيّما في حق الفراش.. فقد تتبرم أحيانا.. وتحتج بأطفالها حيناً آخر... وربما تذرعت بالعبادة والصلاة والصوم لمنعه من حقوقه الخاصّة وربما العامّة أيضاً.. مع أن أهم حق له عليها هو حقّ الفراش...

قد ورد في الحديث عن الصادق (ع): "ما حقّ الزوج على زوجته، قال (ع): أن تجيبه إلى حاجته، وإن كانت على ظهر قتب" أي ظهر الناقة (الوسائل ج ١١ - مقدمات النكاح - باب ٧٩)

وهذا لا يعني إساءة استخدام حقّه... فعليه مراعاة ظروفها في إنشغالها أو في تعبها أو في دورتها .

**السابع:** إن الزواج وان جعل القيمومة للرجل مقابل إنفاقه وحمائته، ولكنه ليس سلطة الحاكم الديكتاتور الطاغية.. وإنما هي سلطة رحيمة للحياة الكريمة، ولإدارة شؤون الأسرة... نظرا لما يمتلكه الرجل من خلال علاقاته وأسفاره و... من حكمة وتجربة تمكنه من الإدارة الناجحة للمشروع الزوجي ...

ولما كانت الزوجة هي الأنيس الحقيقي للزوج.. فقد حظرت الشريعة خروجها دون رضاه... بل يعرضها ذلك للعنة.. مضافة لنشوزها المؤدي لترك الإنفاق والإكرام عليها..

وقد يكون خروجها كما أكدته التجارب والمرويات هو السبب في إغوائها وانحرافها أمام كثرة الذئاب البشرية من جهة.. وإثارة غيرته وشكوكه من جهة أخرى...

**الثامن:** إن المركز في طبيعة الرجل هو الغيرة على حريمه... وقد ورد الأمر لمن لا يغار، بينما لم يتركز ذلك في طبيعة المرأة.. وبهذا القانون يقا تل الرجل لحماية عروسه والدفاع عنها أمام الظلمة والفا سدين.. ولذا كان عليها أن لاتتسبب بغيرته من التطيُّب لغيره.. أو من بروزها الجميل أمام الرجال... او من الإختلاط بهم، ولو في مكان العمل من غير ضرورة قصوى.

بل عليها الصبر على غيرته الواقعة ضمن حدودها المعقولة. كما عليها أن تكون هادئة في إثاراتها لغيرته دون طغيان وتشكيك...

وأيضاً فإن بعض الرجال قد يجد دافعاً ليتزوج من أخرى، سواء لسبب غريزي، أو لسبب آخر عقلائي.. كما في صورة مرضها.. أو انشغالها بالعمل أو بتربية الأولاد.. أو لكبر سنها.. إلخ.

فإن عليها أن تحاول الصبر سيما إذا أحسن الزوج استخدام حقه في الزواج الآخر، فقد ورد عن أمير المؤمنين (ع): "غيرة المرأة كفر وغيرة الرجل إيمان" (نهج البلاغة حكمة ١٢٦).

فلا ينبغي أن تتحوّل الزوجة إلى عدو داخلي، وإلى امرأة سوء والعياذُ بالله ...

كما علي الزوج أن يضاعف من إكرام زوجته الأولى التي لها الفضل بما وصل إليه من نجاح وقدرة وسيادة.. وليس أن يهملها تحت أي ظرف فإن ذلك ملحق بالجرائم...

**التاسع:** إن أكثر الإشكاليات الزوجية تنشأ مما يلي:

أ- علاقات الزوج خارج البيت الزوجي، واكتشاف الزوجة ذلك من خلال ملاحقة هاتفه ورسائله وحركاته... مع أنه أمر محرم، لأنه اطلاع على خصوصيات لا دخل لها بها..

ب- الإيذاء و الإهانة والشم والهجر ...

ت- البخل والمنع سواء لفقر أو لطبيعة..

ث- العلاقة مع الحماة.. وهو المهم لأن الحماة ترى أن عنصراً اجنبياً أخرج منها مطيعاً وخادماً لها.. وأن الزوجة تحاول ابعاده عنها , واستغلال نشاطه لها خاصة.. مما يوقد نار الفتنة بينهما .. ويصبح المسكين بين أمرين . عاطفته تجاهها.. وبين الأم التي تحمل لأجله كل مخاطر الحياة والوجود لتراه شاب يافعاً.

ومن هنا كان على الزوجة أن تدرك حساسية هذا الأمر بدقة متناهية فإنه من أهم أسباب الشقاق والنزاع، وبالتالي: الطلاق.

وأخيراً، لتتأمل كل زوجة بهذا النصّ:



عن الكاظم (ع): "جهاد المرأة حسن التبعل" (الكافي ج ٥ ص ٥٠٧) .

وقد ورد عن الصادق (ع) في طاعة الزوجة ولو في رفع شيء من مكانه: "نظر الله إليها ومن نظر الله إليه لم يُعذبه" (البحار ج ٧٠ ص ١٠٣)

### ثانياً: مع الزوجة

نظمت الشريعة شؤون الحياة بكل مفرداتها، وبما أن الأسرة هي الخلية الأولى ، فقد توسعت قوانينها وأحكامها لتطال ما يتعلق بالأسرة والبيت الزوجي... فقد شجعت الرجال على الزواج واتخاذ المرأة الصالحة، ورسمت لها مواصفات دقيقة، حتى أجازت ما لم يجز لها أن تبرزه إطلاقاً... من كشف شعرها ومعاصمها وترقيق ثيابها لإظهار الحجم.. لمن لا يعلم حالها بطريق آخر.. إلخ.

وما ذلك إلا لنجاح الأسرة والمنزل الزوجي، وإبعاد شبح الطلاق المخيف في المستقبل...

وعن الصادق (ع): "إنما المرأة قلادة، فانظر ما تتقلد.. وأما صالحتهنّ فهي خير من الذهب والفضة.. وأما طالتهنّ فالتراب خيرٌ منها"

(معاني الأخبار ص 144).

وركزت على المواصفات في الإيجاب وفي السلب:

عن الرضا (ع) : "قال رسول الله (ص): إياكم وخضراء الدمن. قيل يا رسول الله وما خضراء الدمن؟ قال (ص): المرأة الحسناء في منبت السوء" (البحار ج ١٠٥ ص 234).

وعن النبي (ص): "إياكم وتزوج الحمقاء، فإن صحبتها ضياع وولدها ضباع" (البحار ج ١٠٣ ص ٢٣٧). كما ورد أن لبن الحمقاء يُعدي أيضاً..

كما ركزت على مواصفات أساسية:

1- ذوات دين.

2- عذراء.

3- ولود ودود.

4- عين زوجها على الدهر.

5- كرم الأقارب والمنبت سيما الخال فإنه أحد الضجيعين.. وعن رسول الله (ص) :  
"تخيروا لنطفكم.. فإن النساء يلدن من أشباه إخوانه وأخواتهن" (كنز العمال 44557).

6- حسنة الوجه والشعر وطيبة الرائحة

7- الأنوثة وما يرتبط بها..

8- قليلة المهر.. ولا سيما مهرُ الزهراء (500 درهم أو درع حُطمية).

واعتبر الدين من أهم الخصائص:

فعن الرسول (ص): "من تزوج امرأة لجمالها لم ير فيها ما يحب، ومن تزوجها لمالها وگلله  
الله إليه، فعليكم بذات الدين" (البحار ج ١٠٣ ص ٢٣٠).

وعن الصادق (ع): "أما شؤم المرأة فكثرة مهرها، وعقوق زوجها" معاني الأخبار ص ١٥٢).

وهنا تنبيهات عدّة موجّهة للأزواج لتبقى الحياة الزوجيّة روضه غنّاء.. ومساحة للحب والراحة  
والتكامل.

الأول:

ذكرنا مرارا أن ميزان الرجولة الصادقة لا يكمن في عضلاته، بل ولا في مواعظه وكتاباتة،  
ولا في أمواله وصلواته.. إلخ.

فالميزان فيه هو الميزان العام في كلّ صاحب سلطة من رأس الدولة إلى رأس الأسرة...

وأعني بذلك مقدار تعاطيه مع من هو أضعف منه.. فكيف بمخلوق وُجد لأجله ولاستقراره، وكان مَقْضَى شهواته، ومكمن استمرار وجوده في سلالته وأبنائه، ومن أضفى عليه السكينة والقرار والحب...

قال تعالى: ﴿وَمِن آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا﴾ [الروم، ٢١]

نعم إنها مصدر السكن والسكون وخير متاع الدنيا ومصدر الطمأنينة، ودفع القلق وإحراز نصف دين عند رجل...

ومن هنا كان مقدار الرحمة في تعاطيه معها مقدار ما يسجل للرجل رقما "إضافيا" في القيم والأخلاق، بل ورضوان الله تعالى:

فعن رسول الله (ص): "اتقوا الله في الضعيفين: اليتيم والمرأة، فإن خياركم خياركم لأهله" (البحار ج ٧٩ ص ٢٦٨/ الترمذي حديث ١١٦٢).

وعن رسول الله (ص): "استوصوا بالنساء خيرا" (صحيح مسلم بشرح النووي ج ١٠ ص ٥٨).

وعن رسول الله (ص): "قال رسول الله (ص): أوصاني جبرائيل بالمرأة حتى ظننت أنه لا ينبغي طلاقها إلا من فاحشة مبيّنة" (الوسائل ج 14- مقدمات النكاح باب ٨٨).

وعلى رأس الوصايا إدامة المحبة والرحمة كما قال تعالى:

"وجعل بينكم مودة ورحمة" [الروم، ٢١].

والثاني:

إن إلزام الرجل بالنفقة، وما يستدعي ذلك من انشغالات يومية بملاحقة أمواله وعمّاله وما يرتبط بهما... لا يعني ترك إعانتها في شؤون الأسرة والمنزل.. سيما من أن المبادئ الأساسية للشريعة أن لا إلزام لها بشيء من ذلك..

وليعلم كل رجل بأن إدخال السرور على المؤمن من أعظم القُرْبَات، وفي الروايات يعادل ثواب حجة وعمرة وأكثر (راجع البحار ج ٧١ ص ٢٩٠).

فكيف بمؤمن هو في دائرته وقلبه وعقله.. فعن رسول الله (ص): "لا يخدم العيال إلا صديق أو شهيد، أو رجل يريد الله به خيرا الدنيا والآخرة" البحار ج ١٠ ص ١٣٢).

وعنه أيضا: "أن الرجل ليؤجر في رفع اللقمة إلى امرأته"

(المحجة البيضاء ج ٣ ص ٧٠).

بل وعد الله تعالى بالمنح الإلهية للبر بالأهل...

فعن الصادق (ع) : "من حسن بَرّه بأهله زاد الله في عمره" (الخصال ص ٨٨).

وعلى الرجل أن يدرك جيدا أن حقها عليه عظيم وثابت، ولكن في أسس ثلاثة:

أ- حق الفراش.

ب- المعاشرة بالمعروف

ج- عدم الخروج إلا بإذنه وما ألحق به.

**الثالث:**

أن الرجل عندما يُقدم لخطوبة عروسه يقدم لها أزاهير الأحلام المستقبلية.. والوعود الوردية بالحب والإنفاق والنزهات والأثاث والرياش.. إلخ.

وهذا من الأمور الطبيعية لأنه يطلب ما هو أعلى من الذهب.. ولكن سرعان ما يعاجله هم العمل والإجتماع والسياسة.. مضافا" لكونها بين يديه وفي قبضته.. ومستفيدة من حق الطلاق الحصري له..

فيتراجع تدريجياً" عن وعوده.. فيمسك عنها ما أتاه الله من مال وقدرات، حتى يلجأ معها إلى ما يسمى «قوت لا يموت».. والذرائع الواهية..

ومن هنا شدّد على موضوع التوسعة على العيال.. وعن الإمام زين العابدين (ع): "إن أَرْضَاكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَسْبَغْكُمْ عَلَى عِيَالِهِ" (البحار ج ٧٨ ص ١٣٩).

وعن الصادق (ع): "إنه لا غنى عن الزوج من ثلاثة:

- الموافقة معها.

- استمالة قلبها.

- التوسعة عليها" (البحار ج ٧٨ ص ٢٣٧).

فينسى أن الرزق من أطفاف الله به لأجل العيال..

فعن رسول الله (ص): "اتخذوا الأهل فإنه أرزق لكم" (البحار ج ٣ ص ٢١٧).

وأوضح منها: "حق على الله عون من نكح التماس العفاف عما حرم الله" (كنز العمال 44443).

بل ورد عنه (ص): "من ترك التزويج مخافة العيلة فليس منا" (كنز العمال 4446).

وقد يلجأ بعض الأزواج إلى العنف والبذاءة وسلطة اللسان، لكي يمنعها من أي طلب ورغبة... لتعيش الصبر والبؤس حذرة من الانفجار الكبير...

**والرابع:**

يتعامل بعض الأزواج مع المرأة وكأنها في أحلامها وأفكارها وطموحاتها رجل آخر، وينسى أنها كيان آخر مزود بعاطفة ورقة وشعور مرهف.. تحييها الكلمة العطرة... وتجرحها الكلمات

الجافة، بل يصعب عليها تجرع كأس المر الجراح الكلمات... ومما يزيد من الأسى أنه يرغب بها ليلاً" بعدما صفعها وأذاها وربما أدمأها نهاراً"...

وعن رسول الله(ص): "إني لأتعجب ممن يضرب امرأته وهو أولى بالضرب منها" (جامع الأخبار ص 447).

ولذا نجد التركيز على واجباته معها بإدراج الغفران مع الإنفاق.

عن رسول الله (ص): "حق المرأة على زوجها أن يسدّ جوعها، وأن يستر عورتها، ولا يقبح لها وجهها" وفي أخرى: "يغفر لها" (البحار ج ١٠٣ ص ٢٥٩).

#### والخامس:

إن أسوء ما تُبتلى به المرأة هو استعمال الرجل لقوّته وعضلاته فتغدو معه في حلبة ملاكمة يومية...

وكم راجعتني امرأة يضربها زوجها ويديمها يومياً.. وربما لمرات عدة دون وازع من ضمير أو إيمان أو عقل...

- وإن قلت أن الشريعة أجازت الضرب عند النشوز والإعراض عنه يا بو والتبرم بوجهه...

- **كان الجواب:** لا يوجد امرأة تفعل ذلك مزاجياً.. فالإعراض لا ينتج إلا مع الأذى والجراح أو المرض أو الضواغط اليومية، سواء في مطبخها أو مع أولادها.. فلا ينبغي للرجل الإحتجاج بالآية لينال منها وكأنها أمة لا وجارية وخدم وعدو.. قال تعالى:

واللاتي تخافون شوزه فعظوه واهجوله في المضاجع واضربوهن [النساء، 34].

وهنا نقول:

أ- أن الآية أجازت ذلك ضمن مراتب: الوعظ - الهجر - الضرب...

ب - أن الآية سوّغت ذلك عند خوف النشوز، وهو ظاهر عند تبرمها وإعراضها مع كون العلاقة طبيعية بينهما.. وليس في حالة المرض أو الإيذاء المسبق، أو الإسقاط النفسي التدريجي لها ليلا ونهارا..

ج. لقد شرّط الفقهاء في الضرب عدم الإدماء أو الكسر.. ولعمري ما أروع ما ذكر الشيخ الطوسي في كتاب المبسوط في بيان حقيقة الضرب: "روى أصحابنا أنه يضربها بالسواك، وقال قوم: يكون الضرب بمنديل ملفوف بوردة ولا يكون بسياط أو خشب".

مما يؤكد أنه ضرب تأديبي وقائي لجبر الصدع.. ولئلا يترك أثرا" على قلب الأنثى المرهف الشعور والإحساس.. بحيث لو نقلت إلى ذويها أو إلى صديقاتها أنه ضربها بوردة ملفوفة بمنديل، فسيكون أقرب للكرامه منه للإهانة..

### السادس :

ان على الرجل كما على المرأة أن يعتبر أسرار الزوجية من المقدسات الكبرى.. فإن التسريب لما يجري بينهما كما يفعل بعض الرجال ممن لاغيرة لديهم.. إذ يصف عروسه وكيف وكم العلاقة بينهما.. إلخ. أو يكشف عيوبها وأخطاءها أمام ذويها وأصدقائه..

إن ذلك كله تدمير لديمومة العلاقة الزوجية، وتعرية لها من الفضيلة امام ذويها، وبالأخص أمام الحماه وأُسرة الزوج...

كما إن إثارة ما يؤلمه منها أمام أبنائها سيجعلهم ضحايا تائهين بين حرمة لأم الودود والساهرة عليهم عمرها كله، وبين أب حازم قادر يملك السلطة المال.. وما يؤدي بهم إلى الإحباط في المنزل وفي المدرسة ومع أصدقاء...

وما ذكر سيهياً الحماه وأسرة الزوج للتبرُّم والهجر لها.. وتهيئة الأجواء أمام أي عاصفة لدفع الزوج إلى طلاقها وتشريد أسرة بكاملها.. حيث تغدو كريشة في مهب الرياح والعواصف...

### السابع:

إن الزواج من أخرى وإن أجازته الشريعة مشروطاً بالعدل والعدالة،

ولكن ذلك لا يعفيه من المسؤولية معها متناسية كل خدماتها وعطاءاتها وتربية أولادها...

فكيف يقبل الشريف أن يستبدل بصابرة معه في السراء والضراء، ومن تحملته في فقره وضعفه أية امرأة أخرى لم ير منها سوى جسد جديد أنساه كل معالم الأنوثة، والتاريخ العطر لزوجته الأولى...

إن عليه لو فعل وثنى أن يزيد من كرمه ولطفه وحنينه وبقائه مع السيدة الأولى التي ساعدته فصنعتة رجلاً كاملاً قادراً موقفاً.. دون أن يُخل بالعدالة معهما...

وعن رسول الإنسانية محمد(ص): "من كانت له امرأتان فلم يعدل بينهما في القسم من نفسه وماله جاء يوم القيامة مغلولاً مائلاً" شقه حتى يدخل النار" (ثواب الأعمال ص ٣٣٣).

### الثامن:

إن طبيعة الرجل قد رُكزت فيها الغيرة والحمية تجاه عرضه وزوجته... ولكن ذلك قد استغل من قبل الكثير من الأزواج بحيث جعلها في سجن المراقبة، أمام أي خروج وسعي ومهاتفة وتحرك..

فإن الغيرة الصادقة من الإيمان، وليس غيرة الملاحقة والتشكيك والإتهام.. والتذكير الدائم بأخطاء يسيرة قد صدرت منها عن طيب نوايا..



فقد وصل الحال ببعض الأزواج أنه يعود مرارا" من عمله إلى الدار لمراقبتها خاضعة لشكوكه وغيرته اللامعقولة.. أو يسألها عن سبب اغتسالها.. أو يحاسبها على رؤيا رآها في نومه.. إلخ.

إن على الرجل أن يعرف أن كثرة إلاحه وأسئلته واتهامه قد يؤدي فعلا إلى الإنحراف والفساد...

ففي الرواية عن علي(ع) التشدد في ذلك:

"إياك والتغاير في غير موضع الغيرة، فإن ذلك يدعو الصحيحة منهن إلى السقم، ولكن أحكم أمرهن، فإن رأيت عيبا فعجل النكير على الكبير والصغير" (نهج البلاغة كتاب ٣١).

التاسع:

قد يتزوج الرجل امرأة وبينهما فوارق في النسب والأخلاق والثقافة. إلخ. وقد يعين الحب على تجاوز الفوارق في البدايات..

ولكن سرعان ما يدرك الرجل من خلال محادثاته أو جلساته المشتركة مع الناس أن زوجته تتفوق عليه بأخلاقها وثقافتها وحسبها .. إلخ.

فبدل أن يضاعف من لطفه وخلقه وثقافته.. يلجأ معها إلى الإسقاط والإحباط محاولا" إيهامها بالنقص جمالا وكما؟ وثقافة.. أملا" في جعلها بموازاته في الموصفات.. وقد يغالي في الإساءة فيشعرها أنه باق معها شفقة عليها...

وينسى الحب السابق الذي دفعها للقبول به، فلم يعد كما هو أمام ضغط الأولاد والهموم... وأمام إسقاطاته وأشواكه الجارحة..

ولذا ينبغي الالتفات بدقة إلى أن ما يصنعه بعض الأزواج إنما يهتئون قبرا "عاجلا" لحياة زوجية كانت تُعدّ من القصور الذهبية..

### العاشر:

إن البناء الزوجي لم يوجد ليُهدم بمِعول الشقاق والنزاع والفراق، وما أدل على ذلك من قول رسول الله (ص): "أبغض الحلال إلى الله الطلاق" الوسائل ج ١٠ - مقدمات الطلاق باب (١).

وإن الصبر على الأذى منهما يعطيها ما أعطي أيوب على بلائه، وما أعطيت آسية بنت مزاحم من الثواب الجزيل...

ومن هنا لا يصح التهديد بالطلاق في كل نزاع، ولا طرد الكائن الضعيف من الدار بحجة ملكية الزوج لداره...

إن ذلك يجعل البيت الزوجي كالبناء الورقي على سفح جبل، أو فوق مياه نهر هادرة... بل هو أشبه ببيت العنكبوت الخاوي بخيوطه الشفافة..

فلا سكينه ولا قرار ولا طمأنينة.. وهو مخالف للسنن المؤكدة في حكم الحياة الزوجية :

قال تعالى: {وعاشروهن بالمعروف} [النساء، ١٩] .

وقال تعالى: {فإمسك بمعروف أو تسريح بإحسان} [البقرة، ٢٢٩]

ولذا حظرت الشريعة الإمساك المتزلزل للإضرار بها.. فإما الحياة الكريمة مع سكون دائم أو فراق كذلك...

قال تعالى: {ولا تمسكوهنَّ ضرارًا لتعبدوا} [البقرة، ٢٣١]

### الحادي عشر:

لا يوجد حكم في شريعتنا إلا وله ملاكات من مصالح أو مفسد دفعت التشريع.. فإن إيجاب الإنفاق على الزوج دون الزوجة، وإن كان طبيعياً . لكونه هو الطالب والراغب.. وهو الأكثر حاجة غريزية لها... فشابه ذلك الشراء في التقابل..

ولكن لو دققنا في حكمة ذلك لعرفنا مدى الصواب فيه .. فإن الزوجة الأنثى اللطيفة لو وجب عليها العمل والإنفاق.. لتعرضت إلى عشرات الملاحظات والمعاصي.. وتدمير الأسرة وشرف الأزواج والأبناء..

ولهذا كان الإنفتاح على عالم الرجال لها من أخطر ما ابتليت به السيدات... ولذا كان عليها أن تدرك أن سلامة الحياة الزوجية في قرارها في منزلها أو في المحيط النسائي الخاص.. وفي كل عمل لا اختلاط ولا تداخل فيه.. وإن إلزام الزوج بالنفقة أعظم حماية لشرفها وعرضها..

وهذا ما تعرفه كل سيدة ارتبطت بأعمال مشتركة بين الجنسين... ولا سيما أن الزوج لا يبق على وتيرة واحدة من الحب والكرم واللطف معها.. بحكم العمل وملاحقة الثروة، وهموم الأبناء والحياة..

ومن هنا قد ينجح بعض الذئاب في اصطيدائها أمام أي إثارة ونزاع مع الزوج في المنزل الزوجي..

وسلام الله على سيّدة نساء العالمين فاطمة الزهراء (ع) القدوة في سلوكها وتصرفاتها مع الزوج ومع الخارج، في وصيتها للمرأة: "أن لا ترى رجلاً ولا يراها رجل"، إلا في ضرورات الحياة والواجبات...

### ثالثاً: مع الولد:

والكلام في هذه الجهة موجه للأباء وكيفية التعامل مع أولادهم سواء الذكور أو الإناث...

وفي البداية لا بد من الإدراك بأن الولد نعمة إلهية كبرى، فهو ثمرة القلب، وهو المعين في حلقات ومتاعب الحياة، وهو الحافظ لمسيرة آبائه، والمحامي عن إنجازاتهم..

ومن هنا لا يزهدن أحد بالولد خشية الإنفاق والإعسار.. فذلك من شيم أهل الجاهلية حيث كانوا يقتلون أولادهم خشية الإملاق.. وقد ردع المولى عن هذه الجريمة، وأخبرهم بأن الأولاد من النعم الكبرى، وأن الرزق مع الأولاد والعيال.. قال تعالى: (ولا تقتلوا أولادكم من إملاق، تؤكم وإياهم) (سورة الأنعام، الآية ١٥١).

فولئك هو من يتولى بك البر حياً وميتاً، وهو الذي يدعو لك بكل جوارحه، وقد نكر القرآن ذلك في فعال الصالحين: فقال تعالى عن سليمان: (وقال رب أوزعني أن أشكر نعمتك التي أنعمت علي وعلى والدي) [سورة النمل، الآية ١٩].

وفي أخرى مع نوح: (رب اغفر لي ولوالدي وللمن دخل بيتي مؤمناً) (سورة نوح، الآية ٢٨).

وفي الحديث عن رسول الله (ص): "إن لكل شجرة ثمرة، وثمره القلب الولد" (كنز العمال 45415).

كذلك في الرواية عن الباقر (ع): "من سعادة الرجل أن يكون له ولد يعرف فيه بشبهه وخلقه وشمائله" (الوسائل ج 15 - باب ١ - ح 1 أحكام الأولاد).

كما ورد في صحيح ابن سنان عن الصادق (ع): "لما لقي يوسف أخاه قال: كيف استطعت أن تتزوج بعدى؟ فقال: إن أبي أمرني، فقال: إن استطعت أن يكون لك ذرية تثقل الأرض بالتسبيح فافعل" (الوسائل ج 15 - باب ١ - ح ٣ أحكام الأولاد).

فالولد الصالح مصدر الخير كله، ولذا ورد:

• "من مات وله خلف، فكأنه لم يموت" (الوسائل ج ١ ص 96).

• "إذا أراد الله بعبده خيرا" لم يمته حتى يُريه الخلف" (ن.م. ص 96).

ولطالما أعرض الكثير عن الذرية خشية أمور عديدة منها :

- الإنفاق عليه.

- آلام الأولاد وهمومهم وبكاؤهم.

- الهم الأكبر مع البنات .

ولكن عليه أن يتأمل فيما أعطاه الله مقابل ذلك.. إن لجهة الإنفاق وهم المعيشة والحياة..

فقد وعده الرزق كما تقدم في الآية.. وفي الحديث "الرزق مع العيال".. وأما الآلام فقد وعدنا الأجر في آلامهم .. فقد روى الصدوق عن علي (ع): "في المرض يصيب الصبي: أنه كفارة لوالديه" (الوسائل ج15 ص 96) .

وفي أخرى عن النبي (ص)قال: "اعلموا أن أحدكم يلقي سقطه على باب الجنة حتى إذا رآه أخذ به بيده حتى يدخله الجنة" .

وقال: "وإن ولد أحدكم إذا مات أجر فيه، وإن بقي بعده استغفر له بعد موته" (الوسائل ج15 ص 16).

وأما بكاؤهم فقد شبه في الروايات "بالشهادتين لله ولرسوله".. "وأنه بمثابة دعاء لوالديه، واستغفار لهما" (الوسائل ج15 ص 211).

وعن الخوف من هموم البنات.. فإن رحمة الله أوسع من أن يرزقك ما يتأتى منه الخوف والألم والهم، ولا يعوضك أضعافا من ذلك..

"فالنبي إبراهيم سأل ربه أن يرزقه ابنة تكيه وتندبه بعد موته" (الوسائل ج16 ص 1000).

وفي صحيح حماد عن الصادق (ع) : "كان رسول الله أبا بنات" (ن.م. ص ١٠٠).

وفي الصحيح عنه أيضا: "من عال ثلاث بنات أو ثلاث أخوات وجبت الله الجنة، فقيل: يا رسول الله.. واثنيتين؟ فقال: واثنيتين. فقيل: يا رسول الله وواحدة؟ فقال: وواحدة" (الوسائل ج ١ ص ١٠٠).

وورد في الصبر على الآمهن: "كن له حجابا يوم القيامة" (ن.م. ص ١٠٢).

بل اعتبرت الروايات وجودهنّ حسنات، فعن الصادق (ع): "البنات حسنات، والبنون نعمة، والحسنات يثاب عليها، والنعمة يسأل عنها" (ن.م. ص ١٠٢).

بل ردعت الشريعة عن كراهية البنات.. وأروع وصف لهن: "الأرض ثقلها، والسماء تظلمها، والله يرزقها، وهي ريحانة تشمها..". (ن.م. ص ١٠١).

وقال تعالى: (آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا) [النساء، ١١].

ولذا كان على الوالدين أن يتلطفوا مع بناتهم بأزيد من أبنائهم..

وجاء عن الرضا(ع) : "قال رسول الله (ص): إن الله على الإناث أرق منه على الذكور، وما من رجل يدخل فرحة على امرأة بينه وبينها حرمة إلا فرحه الله يوم القيامة" (ن.م. ص ١٠٦).

وقد وصفتهم الروايات بـ "المجهزات الملطفات المباركات" (ميزان الحكمة ص 4٨٨١).

ولا بد من توسعة البحث في علاقة الوالدين مع الولد من خلال التنبيهات التالية:

### الأول: الولد الصالح:

إن الولد وإن عُدَّ من ثمرة القلوب، ولكن التركيز في الشريعة على الولد الصالح فهو السعادة الحقيقية.. وريحانة الأسرة..

عن السكوني عن الصادق (ع) : "قال رسول الله (ص): الولد الصالح ريحانة من الله قسمها بين عباده" (الوسائل ج ١ ص ٩٧).

وعن شيخنا الصدوق قال: "قال الصادق (ع): ميراث الله من عبده المؤمن الولد الصالح يستغفر له" (ن.م. ص ٩٨).

وقد نقل القرآن عن النبي زكريا دعاءه: (يرثني ويرث من آل يعقوب واجعله رب رضياً) [سورة مريم، الآية 6] فقد تمنى أن يكون مرضياً لا مطلقاً...

وأما الولد الفاسد فهو يشين أباه وأسرته.. وهو الذي يفتن ذويه من خلال العاطفة والحب تجاه الولد من جهة.. ومن جهة القيم التي يحملها الوالدان من التعاطي مع الفاسد والفساد..

قال تعالى: (واعلموا أنما أموالكم وأولادكم فتنة) [سورة الأنفال، الآية ٢٨].

وقال تعالى: {يا أيها الذين آمنوا إن من أزواجكم وأولادكم عدوا لكم فاحذروهم} [سورة التغابن، الآية 14].

وعن الصادق (ع): "الولد فتنة" (الكافي ج 6 ص 50).

من هنا يأتي دور التربية ودور التشدد في الصغر خاصة.. لأن الولد على ما ينشأ.. وإلا كان أشد آلام الحياة..

وقد ورد عن علي (ع): "ولد السوء يهدم الشرف، ويشين السلف، ويفسد الخلف" . وعنه أيضاً: "أشد المصائب سوء الخلف" (غرر الحكم 1006).

## والثاني طلب الولد:

ربما تتأخر الذرية على الإنسان.. وقد يكون ذلك لصالحه فيستعجل ما ليس له.. دون التأمل في المقطع الدعائي: "ولعل الذي أبطأ علي هو خير لي لعلمه بعاقبة الأمور". ولا شك أنها قضية موجبة للقلق والحزن..

ولذا نجد دعاء النبي زكريا في ذلك: (رب لا تذرني فردا وأنت خير الوارثين) [سورة الأنبياء، الآية ٨٩].

ولما كانت الشريعة الغراء عامة لكل قضايا الحياة يمكننا أن نورد الطرق المتبعة للذرية المباركة:

أ- أن يصلي ركعتين بعد الجمعة يطيل فيها الركوع والسجود.. ثم يدعو للذرية.

ب-الإستغفار.. وفي النص: "علمني شيئاً؟ فقال له: استغفر الله في كل يوم وفي كل ليلة، أو في كل ليلة - مائة مرة، فإن الله يقول: (فقلت استغفروا ربكم إنه كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا\* ويمددكم بأموال وبنين ويجعل لكم جنات ويجعل لكم أنهارا ) (الوسائل ج ١٥ ص ١٠٧). وفي رواية أن يذكروا الإستغفار في السحر مائة مرة..

ج- أن يرفع صوته بالأذان في منزله..

د. أن يضع يده على سرّة المرأة، ويقرأ سورة القدر سبع مرات، ثم يقارب أهله وعند الحمل يقرأ ذلك ليلاً..."

ه- أن يقرأ الآية: (وذا النون إذ هب مغاضبا فظن أن لن نقدر عليه فنادى في الظلمات أن لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين) ويقرأ بعدها 3 آيات، ثم يقارب أهله..



### الثالث - الآداب في الولد:

- سموا أولادكم قبل أن يولدوا..
- أن يسميه بإسم حسن كاسماء الأنبياء والأولياء كعلي والحسن و جعفر وطالب وفاطمة وما فيه عبودية (عبد الرحمن..) ونحوه...
- أن يسميه إلى اليوم السابع باسم «محمد» ثم إذا شاء بعده غيره.
- أن يكنى «أبو جعفر أبو محسن أبو صالح.. إلخ» وأن يلقبه كالصادق والمحسن..
- ان يجتنب الأسماء المكروهة (مالك- حكيم- حكم- خالد حارث- حرب)ربما كان هذا النهي لزمن محدد. .
- أن تتناول الأم في حملها السفرجل لطيب ريحه وصفاء لونه، واللبان و عقله، والرطب بعد الولادة ليكون حليماً" ..
- أن يؤذن عند الولادة في أذنه اليمنى، ويقوم في اليسرى فإنه عصمة من الشيطان..
- أن يعقّ عن الذكر بكبش ذكر وعن الأنثى بأنثى.. ويوزعها على المؤمنين أو يقيم لهم وليمة.. وأن لا يأكل الوالدان منها.. وأن يكون في اليوم السابع.. وأن تعطى القابلة الربع، وإلا فالأم توزعه حيث تشاء،

وقد ورد عن الصادق (ع): "كل امرئ مرتين يوم القيامة بعقيقته" (الوسائل ج ١ ص ١٦٣). وفي رواية أنها واجبة.. بل لو لم يعق عنه في الصغر استحب له في الكبر.. ولها دعاء خاص.

- أن يحلق شعر رأسه ويتصدق بوزن شعره فضة..
- أن يختته في اليوم السابع.. وهو سنة مشددة.
- أن يكرم البنات ولا سيما من سماها «فاطمة»..
- ورد: "إذا بلغ الصبي أربعة أشهر فاحجمه كل شهر مرة في النقرة، فإنها تجفف لعابه، وتهبط الحرارة من رأسه" (الوسائل ج ١ ص ٢١٢).

• أن ترضعه أمه أو امرأة حسناء.. وأن يجتنب إرضاع غير المسلمة والحمقاء.. إذ ورد أن اللبن يعدي الولد، ويشب عليه، ويغلب على طباعه.. وفي الرواية عن الصادق (ع): "الرضاع واحد وعشرون شهراً"، فما نقص فهو جور على الصبي" (الوسائل ج 15 ص 178).

**الرابع:** قد عرفت أن شين الولد يشين والديه وأسرته، ولذا كان من اللازم أن لا يترك تربيته والإعتناء به في الصغر..

وقد بينت الروايات المدى الزمني لتركه سيده يطلب ما يشاء.. ومن ثم إمساكه ليتهيأ للكرامة والدين..

عن الصادق (ع): "دع ابنك يلعب سبع سنين، وألزم نفسك سبع سنين فإن أفح فإنه من لا خير فيه" (الوسائل ج 1 ص 193).

وفي رواية: "أنه سيد لسبع، وعبد لسبع أخرى، ووزير لسبع ثالثة" (ن.م. ص 195).

وأوضحت أخرى أنه في السبع الثانية: "يتعلم الكتاب" وفي السبع الثالثة: "يتعلم الحلال والحرام".

كما ينبغي التركيز على تعليمه القرآن قراءة وتدبره وتفسيره. وقد ورد عن الصادق (ع): "أن رسول الله (ص) قال: من علمه القرآن دعي بالأبوين، فكسبا حلتين تضيء من نورهما وجوه أهل الجنة" (الوسائل ج 19 ص 194).

ولا بأس أن يعلمه السباحة والرماية، وكل ما يزيد من قوته ومنعته.. فان سلامة الجسد لها الدور الكبير في الطاعات والحمية والشرف والإقدام.. ويعوده على الصدقات بأن يرسل معه المال ليسلمه للفقراء، أو ليضعها في صناديق الحسنات.. ولا بأس أن يصطحبه معه إلى المساجد والندوات.. وأن يفرغ له من وقته ويعلمه الأصول والقواعد والأحكام.. فإن الولد على ما ينشأ، وفي الرواية ورد الأمر بالعجلة: "بادروا أحداثكم بالحديث" (الوسائل ج 1 ص 196).

كما أن لأولادنا حقاً علينا وقد جمعت بعض الروايات ذلك:

فعن رسول الله (ص): "حق الولد على والده أن يحسن إسمه، ويحسن موضعه، ويحسن أدبه" (كنز العمال 45193). وزادت أخرى: "ويعلمه الكتابة، ويزوجه إذا بلغ" (مكارم الأخلاق ج ١ ص 474). "أن يعينه على البر به، وأن يعفو عن سيئته، ويدعو له بينه وبين الله" (البحار ج ١٠ ص ٩٨). أن يربيه على حب النبي (ص) وآله.. فإنهم مفاتيح صلاحه وأبواب جنته . كذلك أن يحاول اختيار أصدقائه الصالحين.. لأنهم المدرسة الثانية بعد والديه.. وأن يجنبه الإختلاط مع الجنس الآخر.. سواء في المدرسة، أو في الجامعة، أو في مواقع التواصل الاجتماعي..

وأيضاً عليه أن يأمره بطلب العلم وأن يضعه في الموضع الصالح عند عالم ورع، أو مؤمن صادق، أو حوزة علمية راشدة.. إلخ.

وأخيراً: أن يتجنب القسوة والعنف والضرب رغم أخطائه، فإن التجربة قضت أن ذلك يؤدي به إلى شخص هزيل متردد ولا قرار له ولا موقف.. ولا حزم فيغدو أقرب إلى امرأة ضعيفة منه إلى الرجل الحازم... بل ينبغي أن يتصابي له.. وأن يكرمه وأن يقبله ويلطف له بالهدايا، وأن يصطحبه إلى أماكن الكرامة...

### وفي الختام

"أما حق ولدك فأن تعلم أنه منك، ومضاف إليك في عاجل الدنيا بخيره وشره، وأنتك مسؤول عما وليته به من حسن الأدب، والدلالة على ربه عز وجل، والمعونة له على طاعته، فاعمل في أمره على أن يعلم أنه مثاب على الإحسان و معاقب على الإساءة إليه" (رسالة الحقوق ص 44 - ٢ - دار المرتضى).